

ان كان عن قرينة الرفع خلا فان تكن قرينة بها احتملا
 فاحكم برفع نحو قوله صاحب كذا في ذلك في عهد النبي
 وما رواه في عهده بل سابقا وكان يفعل بعهد كذا
 والبعض ذكر العهد بشرط كذا عن دانضينا وامرنا بكذا
 كذا من السنة ذور رفع ما يقول او يفعله مما احتمى
 عن الاجتهاد ان يكون لا يخبر عن كتب قديمه وياثر
 واقطع برفع ما يقال فيه نحو به يبلغ او يرويه
 يرفعه رواية يحميه او يسنده فالكل رفعه راوا
 وان يقبل بعد ذكر احمد ذوحجة فهو حديث صحيح
 وما التابعي ومن دورنه اضيق بالمقطع سمينه
 ان عن دليل الرفع والوقف خلا وربما كذا انقطاع جعله
 ووصفه بالوقف مع تقييد اجزئكوقف على سعيه
 وما الى صاحبه يتصل اسناده الموصول والمتصل
 فنه مقطوع وبعض منفا اطلاق ذالاسم على ما قطعنا
 والمسند المتصل الاسناد الى النبي اشرف العباد
 او هو رفوع او المتصل اقوال الراجح منها الاول
 مسلسل رجاله جميعهم نورد واجالة وجلهم
 نحو المسلسل بقض الحجة وكالمسلسل بالاولية
 والفرد مطلق وما تقيده فذاك ما رويه تفردا
 ان كان ذالروي عليه يقيده فاقبل والاخذ به يرد
 والثاني ما قيدته بجهة كثرة شيخ وقطر بلدة

كارواه

كما رواه ثقة الاعمدة لم يروه الا اهالي الموصل
 لم يروه الا اهالي الموصل فان يرد احد هم من اول
 وسم بالغريب فردا مطلقا وما يشيخ قيده تحققا
 ثم الذي اثنان له قدر ويا لوفتحل بالعزيز سميا
 وقيل في الجميع والمشتهر ما قدر في ثلاثة او اكثر
 لو كان هذا القدر في بعض السند ومستفيضا سمه فالعمد
 وبعضهم في المستفيض حتما ذالقدر في جميعه والزما
 وقيل ما عرذ والثلاثة فان يرد عنهم فلا ذوالشهرق
 ومنه ذوقوات منقول جمع على الكذب يستحيل
 اطبا قرم عن مثلهم وهكذا لمنتهاه ويفيد القطع ذا
 مختلف الحديث متن باننا نظيره فان وفاق امكنا
 فذاك او احويل والتاريخ علم فالناسخ والمسنوخ
 او لا فان امكن ترجيح لزم او ليس ممكنا فوقف قد حتم
 ويعرف في النسخ بنصر المصطفى ايض ومن بصحة قد وصفا
 تتفق في تعارض الوصل والارسال او الرفع والوقف
 اذا حديث من طريقين ورد والتابعي فيهما قد اتحد
 مقبولتين غير ان واحده بالوصل وبالرفع كما زايدة
 فالحكم في الاقوى لها ولو حصل من واحد ذالاختلاف وفضل
 حفظا وكأوقف ومرسيل اذا مال الثقة زاد يقبل
 ما لم يكن من محابن يروى ذكرته كان يكون لان ما
 وقيل بل واقفة ومرسلة عن جعل اصل الفن بعض نقله